

البرهان في علوم القرآن

وقد يحتملها كقوله أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا 1 .

ويحتمل أنه استفهام تقرير وأنه طلب منهم ان يقرؤا بما عندهم تقرير ذلك ولهذا قال مجاهد التقدير لا فانهم لما استفهموا استفهام تقرير بما لا جواب له الا ان يقولوا لا جعلوا كأنهم قالوا وهو قول الفارسي والزمخشري .

ويحتمل أن يكون استفهام إنكار بمعنى التوبيخ على محبتهم لاكل لحم أخيهم فيكون ميتة والمراد محبتهم له غيبته على سبيل المجاز وفكره متوه بمعنى الأمر أي اكرهوه .

ويحتمل أن يكون استفهام إنكار بمعنى التكذيب أنهم لما كانت حالهم حال من يدعي محبة أكل لحم أخيه نسب ذلك اليهم وكذبوا فيه فيكون فكرهتموه .

الخامسة إذا خرج الاستفهام عن حقيقته فإن اريد التقرير ونحوه لم يحتج الى معادل كما في قوله تعالى ألم تعلم أن ا□ على كل شيء قدير 2 فان معناه التقرير .

وقال ابن عطية ظاهره الاستفهام المحض والمعادل على قول جماعة ام يريدون وقيل أم منقطعة فالمعادل عندهم محذوف أي ام علمتم وهذا كله على ان القصد مخاطبة النبي صلى ا□ عليه وسلّم مخاطبة امته وأما ان كان هو المخاطب وحده فالمعادل محذوف لاغير وكلا القولين مروى انتهى .

وما قاله غير ظاهر والاستفهام هنا للتقرير فيستغنى عن المعادل اما اذا كان على

حقيقته فلا بد من تقدير المعادل كقوله تعالى أؤمن يتقي بوجهه سوء العذاب يوم القيامة 3 أي كمن ينعم في الجنة